



نظام أساس

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة

مساهمة



النظام الأساس ل شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة (شركة مساهمة)

الباب الأول : تأسيس الشركة

المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلي :

المادة الثانية : اسم الشركة

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة (شركة مساهمة)

المادة الثالثة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	إكمال المباني وتشطيبها
التشييد	أنشطة التشبيد المتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيارها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنسوجات والملابس والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الآلات والعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للمبوسات والأحذية والاصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة



بيع المنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع للنسوجات والملابس والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج للتاجر و الأكشاك و الأسواق	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة	الأنشطة العقارية
الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود	الأنشطة العقارية
تأجير السلع الترفيهية والرياضية	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
تأجير الآلات والعدات الأخرى والسلع الحقيقية	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة الأمن الخاصة	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة متكاملة لدعم المرافق	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التنظيف العام للمباني	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم في مجال الرياضة والترفيه	التعليم
الصحة البشرية الأخرى	أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي
الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه	الفنون والترفيه والتسليّة
أنشطة النوادي الرياضية	الفنون والترفيه والتسليّة
الأنشطة الرياضية الأخرى	الفنون والترفيه والتسليّة
أنشطة مدن التسليّة ومدن الألعاب	الفنون والترفيه والتسليّة
أنشطة التسليّة والترفيه الأخرى غير للصنف في موضع آخر	الفنون والترفيه والتسليّة
إصلاح السلع الشخصية والمنازل الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
غسيل للنسوجات ومنتجات الفرش وتنظيفها الجاف	أنشطة الخدمات الأخرى
تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير للصنف في موضع آخر	أنشطة الخدمات الأخرى

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

المادة السادسة : للمشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها أو مع الغير داخل أو خارج المملكة العربية السعودية ("المملكة") وذلك وفقاً للضوابط المنصوص عليها في الأنظمة ذات العلاقة. كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص على اختلاف فئاتها في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه



الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

الباب الثاني : رأس المال والأسهم

المادة السابعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة للمصدر بمئة و أربعة مليون ريال سعودي (104000000) ريال مقسم الى (104000000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (1) ريال سعودي، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقدا مبلغ مئة و أربعة مليون ريال (104000000) ريال، وقد تم ايداع المبالغ النقدية للمدفوعة من رأس المال للمصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

المادة الثامنة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال للمصدر البالغة 104000000 ريال مدفوعة بالكامل

المادة التاسعة : سجل المساهمين

- 1- تُعد الشركة سجلاً خاصاً بأسماء المساهمين وجنسياتهم وبياناتهم وأماكن إقامتهم ومهنتهم، وعدد الأسهم التي يملكها كل منهم، وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، وللشركة أن تتعاقد على إعداد هذا السجل، ويجب حفظه في الملكة.
- 2- على الشركة تزويد السجل التجاري ببيانات السجل المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة وأي تعديل يطرأ عليه خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ قيد الشركة لدى السجل التجاري أو من تاريخ التعديل بحسب الأحوال.

المادة العاشرة : تداول الأسهم

- 1- تتداول أسهم الشركة بالقيود في سجل المساهمين ولا يُعتد بنقل ملكية السهم في مواجهة الشركة أو الغير إلا من تاريخ هذا القيد.

المادة الحادية عشر : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

- 1- يلتزم المساهم بدفع للتبقي من قيمة السهم في المواعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعد المحدد، جاز لمجلس الإدارة- بعد إعلامه عن طريق 1. أو إبلاغه بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة- بيع السهم في الزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال.
- 2- تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.
- 3- يُعلاق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.
- 4- تلغي الشركة شهادة السهم للبيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي للمشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.

المادة الثانية عشر : تخفيض رأس المال

- 1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنيت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (التاسعة والخمسين) من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان، في جمعية عامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، على أن يرفق في شأن هذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة.



2 - إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضاتهم- إن وجدت- على التخفيض قبل (خمسة وأربعين) يومًا على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.

3 - يجب مراعاة المساواة بين المساهمين الحاملين أسهمًا من ذات النوع والفئة عند تخفيض رأس المال.

المادة الثالثة عشر : زيادة رأس المال

1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأسمال الشركة المصدر، أو المصرح به إن وجد بشرط أن يكون رأس المال المصدر قد دفع كاملًا، ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع منه يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها إلى أسهم. 2- للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدر عند زيادة رأس المال أو جزءًا منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك. ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة للأسهم المخصصة للعاملين. وفي جميع الأحوال، يجب أن تكون القيمة الاسمية لأسهم الزيادة مساوية للقيمة الاسمية للأسهم الأصلية من ذات النوع أو الفئة. 3- للمساهم مالك السهم وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال المصدر أو قرار مجلس الإدارة بالموافقة على زيادته في حدود رأس المال المصرح به (إن وجد) الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ويبلغ بأولويته بكتاب مسجل على عنوانه الوارد في سجل المساهمين، أو من خلال وسائل التقنية الحديثة، وبقرار زيادة رأس المال وشروط الاكتتاب وكيفيته وتاريخ بدايته وانتهائه، وذلك بالمراعاة لنوع وفئة السهم الذي يملكه. 4- يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو منح حق الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها محكمة لمصلحة الشركة. 5- للمساهم بيع حق الأولوية أو التنازل عنه، وفقًا للضوابط التي تضعها الجهة المختصة. 6- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (4) أعلاه، توزع الأسهم الجديدة على حصة حقوق الأولوية الذين طلبوا الاكتتاب، بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي هذه الحقوق الناتجة من زيادة رأس المال، بشرط ألا يتجاوز ما حصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة، ويوزع الباقي من الأسهم الجديدة على أصحاب حقوق الأولوية الذين طلبوا أكثر من نصيبهم، بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة من زيادة رأس المال، بشرط ألا يتجاوز ما حصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة، وي طرح ما تبقى من الأسهم على الغير، ما لم تقرر الجمعية العامة غير العادية غير ذلك.

المادة الرابعة عشر : الأسهم الممتازة والأسهم القابلة للاسترداد

يجوز للجمعية العامة غير العادية لمساهمي الشركة (يشار إليها بعبارة "الجمعية العامة غير العادية") طبقاً للأسس التي تضعها الجهة المختصة أن تصدر أسهمًا ممتازة أو أسهمًا قابلة للاسترداد أو أن تقرر شرائها أو تحويلها من نوع أو فئة إلى نوع أو فئة أخرى ولا تعطي الأسهم الممتازة الحق في التصويت في الجمعيات العامة لمساهمي الشركة (يشار إليها بعبارة "الجمعيات العامة" أو مفردةً بعبارة "الجمعية العامة")، إلا في الأحوال التي نصت عليها الأنظمة واللوائح، وترتب هذه الأسهم لأصحابها الحق في الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية من الأرباح الصافية للشركة بعد تجنب الاحتياطات - إن وجد -.

المادة الخامسة عشر : إصدار الأسهم

تكون الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين. ولا يجوز توزيعها كأرباح على المساهمين. والسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم إن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسئولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم. ويجوز تقسيم الأسهم إلى أسهم ذات قيمة اسمية أقل، أو دمجها بحيث تمثل أسهمًا ذات قيمة اسمية أعلى وفقًا للضوابط التي تضعها الجهات المختصة.

المادة السادسة عشر : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها

1- يحق للشركة شراء أسهمها العادية أو الممتازة أو القابلة للاسترداد، وبيعها، ورهنها، ووضعها ضمانًا وفقًا للأنظمة واللوائح المطبقة. 2- يجوز أن يكون غرض شراء الشركة لأسهمها من أجل تخصيصها كأسهم خزينة وفقًا للأنظمة واللوائح المطبقة. 3- يجوز للشركة اعتماد برنامج أسهم الموظفين واستخدام أسهم الخزينة في هذا البرنامج، سواءً أكانت أسهم الخزينة تلك نتيجة لشراء الشركة لأسهمها أو من الأسهم المصدر



بموجب زيادة رأس مال الشركة وفقاً للمادة (15) من هذا النظام وذلك لموظفي الشركة أو الشركات التابعة لها، وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح المطبقة. 4- تلغى الأسهم الممتازة عند إتمام الشركة شرائها، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لتخفيض رأس المال.

المادة السابعة عشر : سندات القروض أو الصكوك

يجوز للشركة أن تصدر أدوات دين أو صكوك تمويلية متساوية القيمة وقابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة وفقاً لأحكام نظام الشركات. يجوز للشركة [بقرار من مجلس الإدارة] إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول، كالسندات أو الصكوك، سواءً بالعملة السعودية أو غيرها، داخل للملكة أو خارجها وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس الإدارة وله حق اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها وذلك وفقاً لنظام السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة. كما يجوز للشركة أن تصدر أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتحويل إلى أسهم وذلك بعد صدور قرار الجمعية العامة غير العادية تحدد فيه الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك، سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك في الوقت نفسه أو من خلال سلسلة من الإصدارات، أو من خلال برنامج أو أكثر لإصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية. ويصدر مجلس الإدارة - دون الحاجة إلى موافقة جديدة من الجمعية العامة غير العادية أسهماً جديدة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك التي يتطلب حاملوها تحويلها، فور انتهاء فترة طلب التحويل المحددة لحملة تلك الأدوات أو الصكوك، ويتخذ المجلس ما يلزم لتعديل النظام الأساس فيما يتعلق بعدد الأسهم المصدرة ورأس المال. ويجب على مجلس الإدارة قيد اكمال إجراء كل زيادة في رأس المال لدى السجل التجاري.

الباب الثالث : مجلس الإدارة

المادة الثامنة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (6) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.

(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالاتي

ويكون مكان إنعقاد الجلسات في يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 67% من اعضاء مجلس الادارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء

ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

المادة التاسعة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

المادة العشرون : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية

1 - على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

2 - إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

3 - يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، وبعد الاعتزال نافداً -في الحاليتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.



4 - إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين (مؤقتًا) في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال (خمسة عشر) يومًا من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو للمعين مدة سلفه.

5 - إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (ستين) يومًا لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

المادة الحادية وعشرون : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

صلاحيات المجلس	نوع الصلاحية	مصدر الصلاحية	
السجلات التجارية	الرئيسية	اصدار تجديد شطب	
	الفرعية	اصدار تجديد شطب	
	الشركات التي تدخل فيها الشركة كمشرك	توقيع عقود الشركات	يحق التوكيل
		شراء الحصص	يحق التوكيل
		تصفية الشركة	يحق التوكيل
		بيع الحصص	يحق التوكيل
تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها		يحق التوكيل	
السجلات التجارية	اصدار	يحق التوكيل	
	تجديد	يحق التوكيل	
	شطب	يحق التوكيل	
تأسيس الشركات بأسم الشركة	تسجيلها في الوزارة	يحق التوكيل	
	تمثيل امام كاتب العدل	يحق التوكيل	
	التوقيع على عقد الشركة	يحق التوكيل	
	التوقيع على قرارات الشركاء	يحق التوكيل	
العمليات المالية	فتح الحسابات	يحق التوكيل	
	فتح الاعتمادات	يحق التوكيل	
	الإيداع	يحق التوكيل	
	السحب	يحق التوكيل	
	اصدار الشيكات	يحق التوكيل	
	تحديث الحسابات	يحق التوكيل	



		البنكية	
	استخراج كشوف الحسابات	يحق التوكيل	
	طلب التسهيلات	يحق التوكيل	
	طلب الضمانات	يحق التوكيل	
	توقيع عقود القروض	يحق التوكيل	
	توقيع الأوراق التجارية	يحق التوكيل	
	توقيع سندات لأمر	يحق التوكيل	
	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يحق التوكيل	
	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يحق التوكيل	
		إدارة الاملاك	
	شراء	يحق التوكيل	
	بيع	يحق التوكيل	
	إفراغ	يحق التوكيل	
	شراء	يحق التوكيل	
	بيع	يحق التوكيل	
	إفراغ	يحق التوكيل	
	شراء	يحق التوكيل	
	بيع	يحق التوكيل	
	حق الرهن	يحق التوكيل	
	فك الرهن	يحق التوكيل	
	القبض	يحق التوكيل	
	تغيير الكيان القانوني	يحق التوكيل	
	زيادة أو تخفيض رأس المال	يحق التوكيل	
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يحق التوكيل	
	دخول وخروج الشركاء	يحق التوكيل	
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يحق التوكيل	
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يحق التوكيل	
	تصفية الشركة	يحق التوكيل	
			تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك



يحق التوكيل	تحول الشركة الى مؤسسة	
يحق التوكيل	سماع الدعاوي والرد عليها	
يحق التوكيل	المصالحة	
يحق التوكيل	رفض وقبول التحكيم	
يحق التوكيل	رفض وقبول الصلح	
يحق التوكيل	الاقرار والانتكار	
يحق التوكيل	التنازل	التمثيل امام المحاكم الشرعية
يحق التوكيل	الرافعه	
يحق التوكيل	الدافعه	
يحق التوكيل	المطالبة	
يحق التوكيل	للخاصمة	
يحق التوكيل	تعيين المحكمين	
يحق التوكيل	تعيين المحامين	
يحق التوكيل	التمثيل امام كتابات العدل	
يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الاللكترونية	القضاء
يحق التوكيل	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الاللكترونية	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإغفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد للمستندي)	
يحق التوكيل	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل	تحويل فرع المؤسسة	
يحق التوكيل	فتح فروع للسجلات	



شركه المؤسسة	يحق التوكيل
التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
بيع المؤسسة	يحق التوكيل
مراجعة إدارة السجلات	يحق التوكيل
استخراج السجلات	يحق التوكيل
نقل السجلات التجارية	يحق التوكيل
إدارة السجلات	يحق التوكيل
إلغاء السجلات	يحق التوكيل
الإشراف على السجلات	يحق التوكيل
فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يحق التوكيل
إدارة السجل التجاري	يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع للدني	يحق التوكيل
تعديل السجلات	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يحق التوكيل
حجز الاسم التجاري	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري	يحق التوكيل
نقل السجل التجاري	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يحق التوكيل



التنازل عن الاسم التجاري	يحق التوكيل
استخراج التراخيص	يحق التوكيل
شراء القوارب	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يحق التوكيل
استيراد قوارب	يحق التوكيل
إلغاء رخص قوارب	يحق التوكيل
تجديد التراخيص	يحق التوكيل
تعديل التراخيص	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يحق التوكيل
حجز الأسماء	يحق التوكيل
إلغاء التراخيص	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك بالفرقة التجارية	يحق التوكيل
فتح الفروع	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع للدني	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يحق التوكيل
استخراج تصريح صيد	يحق التوكيل
استخراج رخصة قارب	يحق التوكيل
تجديد رخصة قارب	يحق التوكيل
نقل رخصة قارب	يحق التوكيل
بيع القارب	يحق التوكيل
تجديد تصريح الصيد	يحق التوكيل
إلغاء تصريح الصيد	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يحق التوكيل
فتح فرع للترخيص	يحق التوكيل
نقل الترخيص	يحق التوكيل
تأسيس شركة	يحق التوكيل
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل



يحق التوكيل	توقيع قرارات الشركاء
يحق التوكيل	تعيين المدراء وعزلهم
يحق التوكيل	تعديل أغراض الشركة
يحق التوكيل	تصفية الشركة
يحق التوكيل	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيل	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
يحق التوكيل	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيل	زيادة رأس المال
يحق التوكيل	خفض رأس المال
يحق التوكيل	دخول وخروج شركاء
يحق التوكيل	الدخول في شركات قائمة
يحق التوكيل	نقل الحصص والأسهم والسندات
يحق التوكيل	تحديد رأس المال
يحق التوكيل	استلام فائض التخصيص
يحق التوكيل	بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
يحق التوكيل	التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
يحق التوكيل	بيع فرع الشركة
يحق التوكيل	تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
يحق التوكيل	قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
يحق التوكيل	شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
يحق التوكيل	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	حضور الجمعيات العامة



فتح الفروع للشركة	يحق التوكيل
فتح الملفات للشركة	يحق التوكيل
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يحق التوكيل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها	يحق التوكيل
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يحق التوكيل
مراجعة هيئة سوق المال	يحق التوكيل
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يحق التوكيل
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهوائف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها	يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يحق التوكيل
استخراج التأشيريات	يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيريات	يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغائها	يحق التوكيل
تصفية العمالة وإلغائها	يحق التوكيل



التبليغ عن هروب العمالة	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفيتهما والغاؤها	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يحق التوكيل
استلام شهادات العودة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إضافة وحذف السعوديين	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل
فتح ملف	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يحق التوكيل
استقدام العمالة من الخارج	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرات	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يحق التوكيل
مراجعة السفارة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يحق التوكيل
تعديل جهة القدوم	يحق التوكيل



استخراج الإقامات	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يحق التوكيل
عمل الخروج النهائي	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يحق التوكيل
نقل للمعلومات وتحديث البيانات	يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يحق التوكيل
اسقاط العمالة	يحق التوكيل
إدارة أعمالي التجارية	يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يحق التوكيل
إضافة للولود	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل للتوفى	يحق التوكيل
إدارة شؤون الناقد	يحق التوكيل
استخراج مشاهد الإعادة	يحق التوكيل
إضافة تابعين	يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يحق التوكيل



مراجعة شئون الخادمت	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمة الإلكترونية	يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يحق التوكيل
مراجعة كتابة العدل أو للحكمة لقبول إفراغها	يحق التوكيل
التنازل عن القرار الزراعي	يحق التوكيل
نقل القرار الزراعي	يحق التوكيل
استلام الرواتب	يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يحق التوكيل
استلام المكافأة	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية للتوافق مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يحق التوكيل
استخراج كشف حساب	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية للتوافق مع الأحكام والضوابط الشرعية	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل



فتح صناديق الأمانات	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يحق التوكيل
استلام الشيكات	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يحق التوكيل
مراجعة	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يحق التوكيل
طلب نقاط البيع	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يحق التوكيل
الاكتتاب في الشركات المساهمة	يحق التوكيل
استلام شهادات المساهمات	يحق التوكيل
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يحق التوكيل
استلام الفائض	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتعديل وإلغاء الأوامر	يحق التوكيل
الاكتتاب	يحق التوكيل
شراء أسهم	يحق التوكيل
بيع أسهم	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يحق التوكيل
نقل الأسهم من المحفظة	يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
إدارة المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل



إستخراج إثبات مديونية	يحق التوكيل
تصفية المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
فتح محل	يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يحق التوكيل
فتح المحلات	يحق التوكيل
استخراج رخص	يحق التوكيل
تجديد الرخص	يحق التوكيل
إلغاء الرخص	يحق التوكيل
نقل الرخص	يحق التوكيل
استخراج فسوحات البناء والترميم	يحق التوكيل
تخطيط الأراضي	يحق التوكيل
استخراج شهادات إتمام البناء	يحق التوكيل
استخراج رخص تسوير	يحق التوكيل
استخراج رخص هدم	يحق التوكيل
توقيع عقد الإيجار	يحق التوكيل
التنازل عن العقد	يحق التوكيل
عمل مخطط للأرض المملوكة	يحق التوكيل
مراجعة أمانة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
الإشراف على البناء	يحق التوكيل
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للمشتري	يحق التوكيل
الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن	يحق التوكيل
استلام الصكوك	يحق التوكيل
التأجير	يحق التوكيل
استلام الأجرة	يحق التوكيل
توقيع عقود الأجرة	يحق التوكيل



يحق التوكيل	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل	الرهن
يحق التوكيل	فك الرهن
يحق التوكيل	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتوليدها وأسماء الأحياء
يحق التوكيل	بيع
يحق التوكيل	قبول الرهن
يحق التوكيل	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يحق التوكيل	بيع النصيب من
يحق التوكيل	شركه
يحق التوكيل	شركه النصيب من
يحق التوكيل	تأجير
يحق التوكيل	تعديل اسم المالك ورقم السجل للدين الحفيظة
يحق التوكيل	الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	التنازل عن النقص في المساحة
يحق التوكيل	دمج الصكوك
يحق التوكيل	قبول التنازل والإفراغ
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	البيع والإفراغ للورثة
يحق التوكيل	التنازل عن النصيب من
يحق التوكيل	إثبات اللبني
يحق التوكيل	استخراج صك بدل تالف
يحق التوكيل	وذلك للعقارات الواقعة
يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية



الدخول في المساهمات العقارية	يحق التوكيل
شراء أسهم للمساهمات العقارية	يحق التوكيل
بيع أسهم للمساهمات العقارية	يحق التوكيل
التنازل عن الأرض المؤجرة	يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
بناء الأرض	يحق التوكيل
استئجار الأرض	يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يحق التوكيل

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمس في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمس في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الثاني عشر) شهرًا السابقة. وللمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

المادة الثانية وعشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من نسبة من صافي الأرباح أو مزاي عينية أو بدل حضور عن الجلسات أو مبلغاً معيناً أو ما تحدده الجمعية العادية
2. يجب أن يشمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

المادة الثالثة وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً أو نائباً لرئيس مجلس الإدارة

1. يعين مجلس الإدارة رئيساً تنفيذياً من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

يمارسها منفرد	اصدر	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		



الرئيسية	تجديد	يحق التوكيل	
السجلات التجارية	شطب	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
	اصدار	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
	الفرعية	تجديد	يمارسها منفرد
			يحق التوكيل
شطب		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
شراء المؤسسة		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
بيع المؤسسة		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
مراجعة إدارة السجلات		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
استخراج السجلات		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
نقل السجلات التجارية		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
إدارة السجلات		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
إلغاء السجلات		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
الإشراف على السجلات		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	
اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية		يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	



يتمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	تحويل فرع المؤسسة
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	فتح فروع للسجلات
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	إدارة السجل التجاري
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	إلغاء السجل التجاري
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	تعديل السجلات
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	إضافة نشاط
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	حجز الاسم التجاري
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	تعديل السجل التجاري
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	نقل السجل التجاري
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل العلامة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن العلامة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن الاسم التجاري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء القوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استيراد قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء رخص قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حجز الأسماء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات للاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع للدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تصريح صيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح فرع للتريص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل التريص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تأسيس شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
توقيع قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعيين المدراء وعزلهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل أغراض الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تصفية الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع فرع الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شركه الحصص والأسهم ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حضور الجمعيات العامة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الجودة والتنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة هيئة سوق المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل المؤسسة إلى شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الروتات الثابتة أو الجوالات باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل اسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التأشيرات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة إلى مؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام تعويضات التأشيرات
يحق التوكيل	



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث بيانات العمال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية العمالة وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن هروب العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل المهين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل ملكية للنشآت وتصفيتهما وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة قسم الكاتب الأهلية للاستقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص العمل وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



استقدام	يحق التوكيل
فتح ملف	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استقدام العمالة من الخارج	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة السفارة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



		تعديل جهة القدوم	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	يمارسها منفرد	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	توقيع عقود الشركات
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	شراء الحصص	يحق التوكيل
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	يحق التوكيل
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	بيع الحصص	يحق التوكيل
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها	يحق التوكيل
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تسجيلها في الوزارة	يحق التوكيل
	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التوقيع على عقد الشركة	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء	تأسيس الشركات بأسم الشركة	يحق التوكيل
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	اصدار	السجلات التجارية	يحق التوكيل
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تجديد	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شطب	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تجديد الإقامات	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	عمل خروج وعودة	يحق التوكيل	
يحق التوكيل			



يمارسها منفرد	عمل الخروج النهائي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة للتوفاة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التسوية والتنازل عن العمال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقاط العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة أعمال تجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل كفالة العمالة لنفسه
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة المولود
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العامل للتوفي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة شؤون المنافذ



يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استخراج مشاهد الإعادة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إضافة تابعين
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		تعديل المهين
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استخراج تصاريح حج
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		مراجعة شئون الخادمت
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		التسجيل في الخدمة الإلكترونية
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فتح الحسابات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فتح الاعتمادات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		الإيداع
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		



السحب	يحق التوكيل	البنكية
اصدار الشيكات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
تحديث الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب التسهيلات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب الضمانات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات للدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات للدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	



استلام الرواتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الراتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام المكافأة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية للتوافق مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
صرف الشيكات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إصدار الشيكات للصدقة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد يحق التوكيل



يمارسها منفرد	استخراج كشف حساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التحويل من الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب القروض البنكية للتوافق مع الأحكام والضوابط الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح حساب بضوابط شرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإيداع في الحساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب الإعفاء من القروض
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاعتراض على الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تنشيط الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إعادة جدولة الأقساط
يحق التوكيل	



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب نقاط البيع
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب اعتماد بنكي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب ضمان بنكي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الاكتتابات في الشركات المساهمة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام شهادات المساهمات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام قيمة الأسهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام الأرباح
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام الفاتض
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الاكتتاب
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	شراء أسهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع أسهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	



			نقل الأسهم من الحفظه	يمارسها منفرد	
				يحق التوكيل	
			الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية للتوافق مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد	
				يحق التوكيل	
			إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد	
				يحق التوكيل	
			إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد	
				يحق التوكيل	
			تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد	
				يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء	العقار	شراء وبيع وافراغ للممتلكات	الاراضي	ادارة الاملاك
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	بيع	العقار			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	افراغ	العقار			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	شراء	الاراضي			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	بيع	الاراضي			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	افراغ	الاراضي			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	شراء	الاسهم			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	بيع	الاسهم			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	حق الرهن	حق الرهن	رهن الاملاك		
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	فك الرهن	فك الرهن			
يحق التوكيل					
يمارسها منفرد	القبض	القبض			
يحق التوكيل					



يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	دخول وخروج الشركاء		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		تصفية الشركة	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		تحول الشركة الى مؤسسة	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			توقيع عقد الإيجار
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			التنازل عن العقد
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			عمل مخطط للأرض المملوكة
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			مراجعة أمانة
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			الإشراف على البناء
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			توقيع العقود مع مؤسسات البناء والقاولين
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد			دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		تعيين المحكمين	
يحق التوكيل			



		تعيين المحامين
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	التمثيل امام كتابات العدل
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	سماع الدعاوي والرد عليها
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	للصالحه
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	رفض وقبول التحكيم
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	رفض وقبول الصلح
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	الاقرار والانكار
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	التمثيل امام المحاكم الشرعية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	التنازل
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	الرافعه
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	الدافعه
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	للطالبه
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	للخاصه
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	

القضاء



	ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد الاستندي)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		البيع والإفراغ للمشتري
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استلام الصكوك
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		التأجير
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استلام الأجرة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		الرهن
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فك الرهن
يحق التوكيل		



يمارسها منفرد	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل اسم المالك ورقم السجل للذني الحفيظة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن النقص في المساحة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دمج الصكوك
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول التنازل والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل
يحق التوكيل	تالف وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للورثة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إثبات البقي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	وذلك للعقارات الواقعة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	أو صناعية
يمارسها منفرد	الدخول في المساهمات العقارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شركه أسهم للمساهمات العقارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع أسهم للمساهمات العقارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن الأرض المؤجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث الصك وإدخاله في النظام
يحق التوكيل	الشامل
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل مفقود
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بناء الأرض
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	استئجار الأرض
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تغيير الكيان القانوني للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم
يحق التوكيل	

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

المادة الرابعة وعشرون : مداوات المجلس

- 1- تُثبت مداوات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.
- 2- تدون للمحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.
- 3- يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوقيع وإثبات المداوات والقرارات وتدوين المحاضر.

المادة الخامسة وعشرون : اجتماعات المجلس

1- يجتمع مجلس الإدارة أربع (4) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه. ويجب على رئيس المجلس أو من يمثله دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر. 2- يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

المادة السادسة وعشرون : اجتماع المجلس وقراراته

1- لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أربعة أعضاء بالأصالة على الأقل، ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقاً للضوابط الآتية: أ) لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. ب) أن تكون الإجابة ثابتة بالكتابة وبشأن اجتماع محدد. ت) لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على النائب التصويت بشأنها. 2- تصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين أو الممثلين فيه، وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة. 3- لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء - كتابة - اجتماع المجلس للمداولة فيها، وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضاء المجلس. وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالي له لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع. 4- يسري قرار المجلس من تاريخ صدوره ما لم ينص فيه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.

الباب الرابع : جمعيات المساهمين

المادة السابعة وعشرون : دعوة الجمعيات

1- تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه للمجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.



- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة للسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانتقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
- أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
- ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
- 4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:
- أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.
- ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.
- ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة.
- د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

المادة الثامنة وعشرون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

- 1 - لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات خلال (الثلاثين) يوماً التالية للتاريخ المحدد لانتقاد الاجتماع السابق. ومع ذلك، يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانتقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت للمثلة فيه.

المادة التاسعة وعشرون : نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

- 1 - لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.
- 3 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت للمثلة فيه.

المادة الثلاثون : التصويت في الجمعيات

- 1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

المادة الحادية وثلاثون : قرارات الجمعيات

- 1 - تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت للمثلة في الاجتماع.



2 - تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلاثي) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

المادة الثانية وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

1 - لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجب على مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

المادة الثالثة وثلاثون : إعداد محاضر الجمعيات

1 - يحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون للحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

المادة الرابعة وثلاثون : حضور الجمعيات

1- يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابهما، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت. 2- لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة. 3- يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في الداوات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

الباب الخامس : مراجع الحسابات

المادة الخامسة وثلاثون : تعيين مراجع الحسابات

1- يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين المرخص لهم في المملكة يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه. بشرط ألا تتجاوز مدة تعيينه المدة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً. 2- يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة (5) أيام من تاريخ صدور القرار. 3- لمراجع الحسابات أن يعتزل مهمته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقديمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتض. ويلتزم مراجع الحسابات المعتزل بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة- عند تقديم الإبلاغ- بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

المادة السادسة وثلاثون : صلاحيات مراجع الحسابات

لمراجع الحسابات - في أي وقت- الاطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية وللمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. وعلى مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم يسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في الأمر. ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

المادة السابعة وثلاثون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر



2. تعد ميزانية مستقلة عن الفترة الانتقالية الناتجة عن تعديل السنة المالية.

المادة الثامنة وثلاثون : الوثائق المالية

- 1- يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعدّ القوائم المالية للشركة وتقريرًا عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية، ويضمّن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات إن وجد، قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بخمسة وأربعين) يومًا على الأقل.
- 2- يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي، ومديرها المالي إن وجد، الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين.
- 3- على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعها، وتقرير مراجع الحسابات إن وجد، ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بواحد وعشرين) يومًا على الأقل، وعليه أيضًا إيداع هذه الوثائق وفقًا لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

المادة التاسعة وثلاثون : استحقاق الأرباح

- 1- يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقًا لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون أحقية الأرباح للمالك الأصيل المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

المادة الأربعون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر الشركة نصف (1/2) رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعمّا توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال ستين (60) يومًا من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار، ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال مائة وثمانين (180) يومًا من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر، أو حلها.

المادة الحادية وأربعون : توزيع الأرباح

- 1- للجمعية العامة العادية عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح أن تقرر تكوين احتياطات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة. 2- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطات إن وجدت. 3- يجوز لمجلس الإدارة إعلان وتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين، وذلك وفقًا للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

المادة الثانية وأربعون : توزيع الأرباح للأسهم الممتازة

إذا قررت الشركة إصدار أسهم ممتازة وقررت حق الحصول على نسبة ثابتة سنوية من الأرباح السنوية للشركة، أو الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية في الأرباح الصافية، وكان لدى الشركة أرباح سنوية كافية للوفاء بالنسبة المقررة ولم توزع تلك النسبة لمالك الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد للاسترداد لمدة ثلاث سنوات متتالية، جاز للجمعية الخاصة لأصحاب هذه الفئة من الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد، المنعقدة وفقًا لأحكام المادة التاسعة والثمانين من نظام الشركات، أن تقرر حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت على أن يكون لكل سهم ممتاز صوت واحد، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع الأرباح المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن السنوات السابقة.

الباب السابع : انقضاء الشركة وتصفياتها

المادة الثالثة وأربعون : انقضاء الشركة

- 1- تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في المادة (الثالثة والأربعون بعد المائتين) من نظام الشركات وينقضها تدخل في دور التصفية وفقًا لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقًا لنظام



الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

المادة الرابعة وأربعون : دعوى للمسؤولية

1- للشركة أن ترفع دعوى للمسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب مخالفة أحكام نظام الشركات أو هذا النظام، أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء أو إهمال أو تقصير في أداء أعمالهم، وينشأ عنها أضرار على الشركة، وتقرر الجمعية العامة أو رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة في مباشرتها. وإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى. وفي حال افتتاح أي من إجراءات التصفية تجاه الشركة وفقاً لنظام الإفلاس، يكون رفع هذه الدعوى ممن يمثلها نظاماً. 2- يجوز لمساهم أو أكثر يمثلون خمسة في المائة (5%) من رأس مال الشركة رفع دعوى للمسؤولية المقرر للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون للدعي حسن النية، ومساهماً في الشركة وقت رفع الدعوى. 3- يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة (2) من هذه المادة؛ إبلاغ أعضاء مجلس إدارة الشركة بالعزم على رفع الدعوى قبل أربعة عشر (14) يوماً على الأقل من تاريخ رفعها. 4- للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به.

الباب الثامن : الأحكام الختامية

المادة الخامسة وأربعون : الأحكام الختامية

- 1- تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2- أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3- يقر للمؤسسون بصحة البيانات والأحكام للدرجة في هذا النظام واتفاقها مع احكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1/12/1443هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفائها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك.. كما ان للمؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الاساس.

المادة السادسة وأربعون : النشر

- 1- يودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

تم تدقيق النظام الاساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة وتم نشر نظام الاساس عبر صحيفة اعماله وبالإمكان التحقق من صحة النظام الاساس عبر الرابط التالي :
<https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 18/02/1446

نظام الاساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة



ملحق عقد تأسيس

1 - تعديل (أغراض الشركة)

قبل التعديل:

الباب	الفئة
التشييد	تشبيدً للبابي
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	اكمال الباني وتشطيبها
التشييد	أنشطة التشبيد للمتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيرها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنسوجات والملبوسات والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الآلات والمعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للملبوسات والأحذية والاصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنسوجات والملبوسات والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج المتاجر والأكشاك والأسواق
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة دعم النقل الأخرى
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير السلع الترفيهية والرياضية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير الآلات والمعدات الأخرى والسلع الحقيقية



أنشطة الأمن الخاصة أنشطة متكاملة لدعم المرافق	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التنظيف العام للمباني	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم في مجال الرياضة والترفيهية	التعليم
الصحة البشرية الأخرى	أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي
الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة النوادي الرياضية	الفنون والترفيه والتسلية
الأنشطة الرياضية الأخرى	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة مدن التسلية ومدن الألعاب	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة التسلية والترفيه الأخرى غير للصنف في موضع آخر	الفنون والترفيه والتسلية
إصلاح السلع الشخصية والمنزلية الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
غسيل للنسوجات ومنتجات الغراء وتنظيفها الجاف	أنشطة الخدمات الأخرى
تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير للصنف في موضع آخر	أنشطة الخدمات الأخرى

بعد التعديل:

الباب	الفئة
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	اكمال المباني وتشطيبها
التشييد	أنشطة التشبيد المتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيارها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنسوجات ولللبوسات والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الآلات والعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع لللبوسات والأحذية والاصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة



بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع النسوجات واللبوسات والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج للتاجر و الأكشاك و الأسواق	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة	الأنشطة العقارية
الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود	الأنشطة العقارية
تأجير السلع الترفيهية والرياضية	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
تأجير الآلات والعدات الأخرى والسلع الحقيقية	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة الأمن الخاصة	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة متكاملة لدعم المرافق	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التنظيف العام للمباني	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم في مجال الرياضة والترفيه	التعليم
الصحة البشرية الأخرى	أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي
الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة النوادي الرياضية	الفنون والترفيه والتسلية
الأنشطة الرياضية الأخرى	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة مدن التسلية ومدن الألعاب	الفنون والترفيه والتسلية
أنشطة التسلية والترفيه الأخرى غير للصنفة في موضع آخر	الفنون والترفيه والتسلية
إصلاح السلع الشخصية والمنزلية الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
غسيل للنسوجات ومنتجات الفراء وتنظيفها الجاف	أنشطة الخدمات الأخرى
تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى	أنشطة الخدمات الأخرى
أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر	أنشطة الخدمات الأخرى

2 - تعديل (رأس المال)

قبل التعديل:

1. حدد رأس المال المصرح به بمبلغ. 0 ريال صفر ريال 2. حدد رأس مال الشركة المصدر بـ 104000000 ريال مئة و أربعة مليون ريال وقيمة المدفوع منه مبلغ 104000000 ريال مئة و أربعة مليون ريال

بعد التعديل:

1. حدد رأس المال المصرح به بمبلغ. 0 ريال صفر ريال 2. حدد رأس مال الشركة المصدر بـ 104000000 ريال مئة و أربعة مليون ريال
2. وقيمة المدفوع منه مبلغ 104000000 ريال مئة و أربعة مليون ريال



3 - تعديل (الأسهم)

نوع السهم	اسم السهم	عدد الاسهم	قيمة الاسهم	الحقوق والقيود
عادية		10400000	10	

بعد التعديل:

نوع السهم	اسم السهم	عدد الاسهم	قيمة الاسهم	الحقوق والقيود
عادية		10400000	1	

4 - تعديل (البند النصية)

تم التعديل على البنود النصية

والله ولي التوفيق،،



قرار المؤسسين بانتخاب الإدارة

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة مساهمة

بناء على قرار الجمعية العامة لشركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة مساهمة بمدينة الرياض وحيث قررت الجمعية العامة تعيين مجلس إدارة وفق ما نصت عليه (مادة الإدارة الخاصة بالشركة بتعيين مجلس إدارة بعقد مستقل) فقد قررت الجمعية العامة تعيين كلا من مجلس إدارة مكون من (لا يقل عن 3) وهم:

الاسم	رقم الهوية	تاريخ الميلاد	الجنسية	للنصب
فادي فاروق عرييد	2229816646	15/09/1396	لبنان	عضو مجلس إدارة
تريي ابن عبدالله ابن عبدالرحمن الفوزان	1041355445	26/08/1400	السعودية	عضو مجلس إدارة
صقر احمد حماد البلوي	1063295529	08/02/1410	السعودية	عضو مجلس إدارة
وائل رياض الرعبي	2174203824	30/10/1398	لبنان	رئيس تنفيذي
عبدالله سعد محمد الدريس	1034622629	03/07/1377	السعودية	عضو مجلس إدارة
ابراهيم عبدالله راشد الحديثي	1044083515	01/07/1381	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة
عمار عبدالواحد فالح الخضير	1043613304	11/02/1383	السعودية	رئيس مجلس إدارة

ولهم في سبيل ذلك كافة الصلاحيات في نظام الاساس.

والله ولي التوفيق،،